

Distr.: General  
26 October 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون  
البند ١٣٤ من جدول الأعمال  
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين  
٢٠١٣-٢٠١٢

طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد المتعلقة ببرنامج عمل المعهد للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢

التقرير التاسع للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في مذكرة الأمين العام (A/66/170) عن طلب تقديم إعانة بقيمة ٨٠٠ ٥٧٧ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد المتعلقة ببرنامج عمل المعهد للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢. ونظرت اللجنة الاستشارية أيضاً في مذكرة الأمين العام التي أحال بها تقرير مديرية معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن أنشطة المعهد في الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى تموز/يوليه ٢٠١١ وبرنامج عمله المقترح وميزانية الفترة ٢٠١٢-٢٠١١ (A/66/123). واجتمعت اللجنة خلال نظرها في الطلب بمديرية المعهد التي زوّتها بمعلومات وإيضاحات إضافية. وبناء على طلب اللجنة الاستشارية، أعيد إصدار مذكرة الأمين العام لأسباب فنية.



٢ - وقد قدم الأمين العام طلب تقديم الإعانة إلى المعهد لفترة الستين ٢٠١٣-٢٠١٢ وفقاً للفرقة ٢ من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٦٠/٤٨، الذي أيدت فيه الجمعية مقترن عرض طلب إعاناً للمعهد على الجمعية العامة لاستعراضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ذات الصلة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الطلب متنسق مع الاعتماد المخصص في إطار الباب ٤، المتعلق بنزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ٢٠١٣-٢٠١٢، والذي يمثل إعاناً مقدمة من الأمم المتحدة إلى المعهد بقيمة ٨٠٠٧٧٥ دولار للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢ (انظر الوثيقة A/66/6 Sect. 4). وتلاحظ اللجنة كذلك أنه، في الميزانية البرنامجية المقترحة، تبلغ القيمة المتوقعة للموارد المخصصة للصندوق الاستئماني للمعهد من خارج الميزانية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٢ ما مقداره ٣٠٠٣١٤ دولار (المراجع نفسه).

٣ - وقد ذكرت المديرة في تقريرها أنه لتعزيز قدرات المعهد وتنشيط تعبئة الموارد، أعاد المعهد هيكلة أعماله فقسمها إلى خمسة مجالات عمل موضوعية، ألا وهي أسلحة الدمار الشامل، وأسلحة إثارة الاضطراب الاجتماعي، والأمن والمجتمع، والتهديدات المستجدة، وتحسين العمليات وإيجاد أوجه التآزر. وبالنسبة إلى أعمال المعهد السابقة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (انظر الوثيقة A/66/123 الفقرة ٣٤)، تلاحظ اللجنة تعاون المعهد مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وتحصي اللجنة بأن يواصل المعهد تكثيف تعاونه مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تطوير مجالات عمل المعهد لكافلة تطابقها مع اهتمامات الدول الأعضاء.

٤ - وما زالت التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات تمثل المصدر الرئيسي لتمويل المعهد، وقد بلغت ٢٧٧٣٢٧٧ دولاراً في عام ٢٠١١ حتى وقت كتابة هذا التقرير. وأبلغت اللجنة، بناءً على استفسارها، أن الجهات المالكة للمعهد زادت في عام ٢٠١١ بواقع سبعة جهات جديدة. وترحب اللجنة الاستشارية بما يبذله المعهد من جهود لتوسيع قاعدة مالكيه، وتحصي بالخاتمة مزيد من الإجراءات في هذا الصدد.

٥ - وفي عام ٢٠٠٥، أوصت الجمعية العامة، بقرارها ٨٩/٦٠، بأن يقوم الأمين العام بتنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية وقرارات مجلس أمناء المعهد بأن تُغطي تكاليف موظفي المعهد الأساسيين من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وفي عام ٢٠١٠، كررت الجمعية تلك الدعوة بقرارها ٨٧/٦٥ وأوصت أيضاً بتنفيذ توصيات مجلس أمناء المعهد في حدود الموارد القائمة. وتشير المديرة إلى أن الإعاناً المالية أصبحت في الآونة الأخيرة تقل كثيراً عن تكاليف الموظفين الأساسيين (انظر الوثيقة A/66/123، الموجز). وذكرت المديرة

أيضا في تقريرها أن المعهد لم يتمكن من تنفيذ التوصيات، وهو ما يعزى إلى التخفيضات المقترن إجراؤها في الميزانية العادلة للأمم المتحدة وإلى الحاجة إلى إيجاد تعويضات لأي زيادة في إطار ميزانية نزع السلاح الحالية (انظر الوثيقة A/66/123، الفقرة ٦٣).

٦ - وطلبت اللجنة كذلك معلومات مستكملة عن حالة التمويل الأساسي والأموال المخصصة للمشاريع. ويبيّن الجدول تقسيم الأموال بين نوعي التمويل هذين.

### تقسيم الأموال المقدمة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

(بدولارات الولايات المتحدة)

نوع التمويل	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
أموال المشاريع	١٩٧٠٥٧٤	٢٣٦٥٧٥٨	١٧٧٠٩١٦	١٢٠٣١٨٠
التمويل الأساسي	٨٠٢٧٠٣	٦٨٤٨٢٧	٦٣٨٤٩٤	٦٠٠٦٩٥
المجموع (بدون الإعانة)	٢٧٧٣٢٧٧	٣٠٥٠٥٨٥	٢٤٠٩٤١٠	١٨٠٣٨٧٥

٧ - توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على طلب تقديم إعانة قدرها ٨٠٠ ٥٧٧ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) من الميزانية العادلة للأمم المتحدة لفترة الستين ٢٠١٢-٢٠١٣، وقد خُصص هذه الإعانة اعتمادا في إطار الباب ٤، المتعلق بنزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة الستين نفسها.